

المصدر : الوطن السعودية
التاريخ : ٦-٢-٢٠٠٦ +٩٠٠٥
العدد : ٢٠٤٨
الصفحات : ٨
المسلسل : ٦١

مجلس الوزراء يدعو الفلسطينيين لضبط النفس والحرص على الوحدة الوطنية

خادم الحرمين يوجه بتفصيل 3 مليارات لتنفيذ الحكومة الإلكترونية خلال 5 سنوات

المصدر : الوطن السعودية

التاريخ : ٦ - ٢٠ - ١٩٩٠ العدد : ٤٨٠

الصفحات : ٨ المسلسل : ٦١

الرياض: وأس

لأنها الطريق الوحيد لحصول الشعب الفلسطيني على حقوقه الشرعية وبولته المستقلة على التراب الفلسطيني.

وعلى الصعيد المحلي أفاد وزير الثقافة والإعلام بأن المجلس استع إلى تقرير مفصل من وزير المالية ووزير الاتصالات وتقنية المعلومات عن برنامج التعاملات الإلكترونية الحكومية "يسر" الذي وافق خادم الحرمين الشريفين على تخصيص مبلغ ثلاثة مليارات ريال سعودي له، للخمس سنوات الأولى بدءاً من العام المالي الحالي 1426/ 1427هـ لتنفيذ ما يتطلبه من مشاريع البنية التحتية والخدمات الإلكترونية الحكومية لتقديم

ما لا يقل عن "150" خدمة إلكترونية حكومية إن شاء الله تضم أكثر من "1000" خدمة فرعية تقدمها "40" جهة حكومية، وسيتم البدء خلال هذا العام بتقديم ست خدمات حكومية بالمشاركة مع الجهات المعنية بها.

ويهدف هذا البرنامج إلى تحفيز وتمكين الجهات الحكومية من تطبيق التعاملات الإلكترونية في أعمالها وما تقدمه من خدمات للمواطنين والقطاع الخاص، وما ينتج عن ذلك من زيادة في الكفاءة والفعالية، ورفع إنتاجية القطاع العام، وتحسين مستوى تقديم الخدمات الحكومية والمساهمة في توفير البيئة الجاذبة للاستثمار في المملكة.

وقد وجه خادم الحرمين الشريفين حفظه الله جميع المسؤولين في الجهات الحكومية بالحرص على التنفيذ والعمل الجماعي لتحقيق الرؤية المستقبلية للتعاملات الإلكترونية الحكومية في المملكة وإتاحتها، ليتمكن الجميع من الحصول على خدمات حكومية متميزة بواسطة العديد من الوسائل الإلكترونية الآمنة من أي مكان وفي أي وقت.

وأتهى وزير الثقافة والإعلام بيانه بأن المجلس نظر بعد ذلك في

رأس خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبدالعزيز آل سعود الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء بعد ظهر أمس الاثنين في قصر اليمامة بمدينة الرياض.

وفي مستهل الجلسة أطلع خادم الحرمين الشريفين المجلس على نتائج الاجتماع التشاوري الثامن لقيادة دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية الذي عقد في الرياض السبت الماضي، وأكد الملك عبدالله، أن الظروف الدقيقة التي تعيشها المنطقة والعالم تتطلب مواصلة العمل الخليجي الموحد وفق رؤية واضحة وخطط مدروسة ترسيخ المكتسبات الخليجية، وتدعم أمن واستقرار ورفاه المنطقة، وترشد العمل العربي المشترك، وتثني علاقات صداقة متكافئة مع دول العالم كافة.

وأعرب خادم الحرمين الشريفين عن تقديره الصادق للأجواء الإيجابية التي سادت الاجتماع التشاوري وما أبداه أصحاب الجلالة والسمو قادة دول المجلس من رغبة صادقة لتعزيز العمل الخليجي والعربي المشترك، والحرص على العلاقات الأخوية التي تربط ما بين دول المجلس.

وأوضح وزير الثقافة والإعلام إياد مدني عقب الجلسة، أن المجلس أستمع بعد ذلك من خادم الحرمين الشريفين إلى مجمل المباحثات والمشاورات والاتصالات التي جرت خلال الأيام الماضية مع عدد من قادة وزعماء الدول ومبعوثيهم، ونوه الملك عبدالله في هذا الشأن بالزيارة التي تقوم بها الرئيسة الفلبينية للملكة، وما يجمع بين البلدين من علاقات صداقة وتعاون.

وأضاف وزير الثقافة والإعلام أنه فيما يخص الشأن العربي، أكد المجلس على دعوته للإخوة الفلسطينيين بضبط النفس والحرص على الوحدة الوطنية

المصدر : الوطن السعودية

التاريخ : ٦-٢٠٠٦-٠٩-٠٦ العدد : ٢٠٤٨

الصفحات : ٨ المسلسل : ٦١



إرشاد

خدم الحرمين لدى ترؤسه جلسة مجلس الوزراء أمس

اعتماد وثيقة النظام الموحد لرعاية أموال القاصرين بدول التعاون

- جدول أعماله وأصدر من القرارات ما يلي :
- أولاً..
- بعد الاطلاع على ما رفعه صاحب السمو الملكي ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع الطيران المفتش العام رئيس اللجنة الوزارية لتنظيم الإداري بشأن استقلالية قطاع المواصفات والمقاييس وضبط الجودة، قرر مجلس الوزراء ما يلي:
- أولاً.. يكون ارتباط الهيئة العربية السعودية للمواصفات والمقاييس بوزير التجارة والصناعة.
- ثانياً.. يعاد تشكيل مجلس إدارة الهيئة الصادر في شأنه قرار مجلس الوزراء رقم "49" وتاريخ 1417/6/3هـ ورقم "16" وتاريخ 1424/3/4هـ ليكون على النحو التالي:
- 1- وزير التجارة والصناعة رئيساً
- 2- مدير عام الهيئة نائباً للرئيس
- 3- ممثل عن وزارة الدفاع والطيران والمفتشية العامة "الرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة" عضواً
- 4- ممثل عن وزارة الشؤون البلدية والقروية عضواً
- 5- ممثل عن وزارة الداخلية "الإدارة العامة للمرور" عضواً
- 6- ممثل عن وزارة التجارة والصناعة عضواً
- 7- ممثل عن وزارة المياه والكهرباء عضواً
- 8- ممثل عن وزارة المالية "مصلحة الجمارك" عضواً
- 9- ممثل عن وزارة الزراعة عضواً
- 10- ممثل عن وزارة الصحة عضواً
- 11- ممثل عن الهيئة العامة للغذاء والدواء عضواً
- 12- ثلاثة من رجال الأعمال يرشحهم وزير التجارة والصناعة بعد التنسيق مع رئيس مجلس إدارة الغرف التجارية والصناعية ويصدر بتعيينهم قرار من مجلس الوزراء أعضاء
- ويجب ألا تقل مرتبة ممثلي الأجهزة الحكومية في مجلس الإدارة عن المرتبة "الرابعة عشرة" أو ما يعادلها.
- ثالثاً.. يستمر ممثلو رجال الأعمال "الحاليين" في عضوية مجلس إدارة الهيئة العربية السعودية للمواصفات والمقاييس إلى حين تعيين أعضاء بدلا منهما وفقا لما ورد في الفقرة "12" من البند "ثانياً" من هذا القرار.
- فإنياً : بعد الاطلاع على ما رفعه صاحب السمو الملكي وزير الخارجية بشأن مشروع اتفاقية عامة للتعاون بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية كوبا الموقع عليها في مدينة نيويورك يوم الجمعة 1425/8/1هـ المتوافق

2004/9/24م وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم 12/13 وتاريخ 1426/4/15هـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على الاتفاقية المشار إليها وذلك بالصيغة المرفقة بالقرار.

وقد أعد مرسوم ملكي بذلك يشار إلى أن من أبرز ملامح هذه الاتفاقية ما يلي :

1- يشجع الطرفان المتعاقدان التعاون الاقتصادي والتجاري والاستثماري بين بلديهما ومواطنيهما بما في ذلك الأشخاص ذوو الصفة الطبيعية أو الاعتبارية. 2- يضمن الطرفان المتعاقدان حرية التحويل بين البلدين وعدم اتخاذ أي إجراء من شأنه حرمان المستثمر من ملكية رأس ماله أو أرباحه كلياً أو جزئياً بما في ذلك حرية تحويلها.

ثالثاً : بعد الاطلاع على ما رقعته وزير المالية بشأن القرارات الصادرة عن الدورة "الخامسة والعشرين" للمجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية التي عقدت بمملكة البحرين قرر مجلس الوزراء ما يلي:

أولاً : تطبيق قرار المجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية الصادر في دورته "الخامسة والعشرين" التي عقدت بمملكة البحرين خلال يومي 8 و 9/11/1425هـ المتضمن اعتماد وثيقة الكويت للنظام "القانون" الموحد لرعاية أموال القاصرين ومن في حكمهم لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية وذلك كنظام "قانون" استرشادي لمدة أربع سنوات بحسب الصيغة المرفقة بالقرار.

ثانياً، تقوم وزارة العدل بموافاة الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية بمدى استغادتها من النظام "القانون"

الموحد لرعاية أموال القاصرين ومن في حكمهم وما يتبين لها من ملاحظات أو مقترحات في شأنه.

يشار إلى أن من أبرز ملامح النظام ما يلي :

1- أناط النظام الولاية على مال القاصر للأب ثم لمن تنتقل إليه الولاية حسب الأحوال وفق نظام "قانون" كل دولة على أن يشترط في الولي أن يكون ذا أهلية كاملة وأميناً على القاصر قادراً على القيام بمهام الولاية فإذا فقد أحد هذه الشروط سلبت المحكمة ولايته. 2- تكون الوصاية بغير أجر إلا إذا رأت المحكمة - بناء على طلب الوصي - أن يعين له أجر أو أن يمنح مكافأة عن عمل معين.

3- يعامل مواطنو دول مجلس التعاون المشمولون بأحكام هذا النظام "القانون" في غير دولهم معاملة مواطني الدولة ذاتها.

رابعاً: وافق مجلس الوزراء على طلب معالي وزير الصحة رئيس مجلس للخدمات الصحية إضافة ممثل من الهيئة العامة للغذاء والدواء ترشحه الهيئة إلى عضوية مجلس الخدمات الصحية المنصوص عليه في المادة "السادسة عشرة" من النظام الصحي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م / 11 وتاريخ 1423/3/23هـ

خامساً : وافق مجلس الوزراء على تعيينين بالمرتبتين الخامسة عشرة والرابعة عشرة وذلك على النحو التالي:

1- تعيين أحمد بن محمد بن أحمد السديري على وظيفة "سفير" بالمرتبة الخامسة عشرة بوزارة الخارجية.

2/ تعيين محمد بن عبدالعزيز بن عبدالله أياضي على وظيفة "مدير عام المتابعة" بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة التربية والتعليم.